

الْوَفَاءُ لِلزَّوْجَةِ

الْخُطْبَةُ الْأُولَى:

الْحَمْدُ لِلَّهِ شُكْرًا وَامْتِنَانًا، وَالشُّكْرُ لَهُ وَفَاءٌ وَعِزْفَانًا، سُبْحَانَهُ ﴿جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾^(١). وَنَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، اعْتِرَافًا بِوَحْدَانِيَّتِهِ وَإِقْرَارًا، وَنَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا وَنَبِيَّنَا مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْظَمُ النَّاسِ وَفَاءً، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ. أَمَّا بَعْدُ: فَأَوْصِيكُمْ عِبَادَ اللَّهِ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، وَالتَّحَلِّيِ بِخُلُقِ الْوَفَاءِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾^(٢). أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ: حَدِيثِي إِلَيْكُمْ فِي خُطْبَةِ الْيَوْمِ، هُوَ حَدِيثٌ عَنِ الزَّوْجَةِ، أُمَّ الْعِيَالِ، وَبَابِيَةِ الْأَجْيَالِ، وَعَمُودِ الْبَيْتِ، تِلْكَمُ الْجَوْهَرَةُ الثَّمِينَةُ، الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى مُسْتَوْدَعَ الطَّمَانِينَةِ، وَمَصْدَرَ الرَّحْمَةِ وَالسَّكِينَةِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾^(٣). فَأُولَى بِكُلِّ زَوْجٍ أَنْ يَكُونَ مُخْلِصًا لِزَوْجَتِهِ، وَفِيًّا فِي تَعَامُلِهِ مَعَهَا، كَرِيمًا غَيْرَ بَخِيلٍ بِمَالِهِ وَمَشَاعِرِهِ عَلَيْهَا، وَفَاءً بِالْعَهْدِ الْمَتِينِ، وَالْمِيثَاقِ الْغَلِيظِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾^(٤). فَالْوَفَاءُ لِلزَّوْجَةِ خُلُقٌ نَبِيلٌ، وَفَرَضٌ عَلَى كُلِّ ذِي دِينٍ^(٥).



يَتَّصِفُ بِهِ أَهْلُ الشَّهَامَةِ وَالرُّجُولَةِ، وَيَتَخَلَّقُ بِهِ أَهْلُ الْفَضْلِ وَالْمُرْوَةِ.
وَلَقَدْ كَانَ نَبِينَا ﷺ خَيْرَ مِثَالٍ يُحْتَدَى بِهِ، فِي وَفَائِهِ لِزَوْجَاتِهِ؛ يَعْرِفُ لَهُنَّ
فَضْلَهُنَّ، وَيُثْنِي عَلَى صَنِيعِهِنَّ، وَيَقْدِرُ عَطَاءَهُنَّ، وَيَتَغَاضَى عَنْ هَفَوَاتِهِنَّ،
وَيَقُولُ: «لَا يَفْرِكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً -أَيُّ: لَا يُبْغِضُ زَوْجَ زَوْجَتِهِ^(٦)- إِنْ كَرِهَ
مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ»^(٧). كَمَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يَهْتَمُّ
بِمَشَاعِرِهِنَّ، وَيُظَهِّرُ حُبَّهُنَّ، فَقَدْ سُئِلَ ﷺ يَوْمًا: مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟
قَالَ: «عَائِشَةُ»^(٨). فَمَا أَحْرَى أَنْ تَقْتَدِيَ بِنَبِيِّكَ أَيُّهَا الزَّوْجُ فِي وَفَائِهِ
لِزَوْجَاتِهِ، فَتُسَارِعَ فِي كُلِّ مَا يُسْعِدُ قَلْبَ زَوْجَتِكَ وَيَسْرَحُ صَدْرَهَا، وَيُدْخِلُ
الْبَهْجَةَ عَلَى نَفْسِهَا، مِنْ كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ، وَهَدِيَّةٍ مُعْبِرَةٍ، وَمَوْقِفٍ نَبِيلٍ، فَذَلِكَ
مِنَ الْعِشْرَةِ بِالْمَعْرُوفِ، الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا فَقَالَ: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ
بِالْمَعْرُوفِ﴾^(٩). فَكَيْفَ تَسْمَحُ لِزَوْجِ نَفْسِهِ، أَنْ يَقْهَرَ زَوْجَتَهُ أَوْ يَسْخَرَ مِنْهَا،
أَوْ يُضَيِّقَ عَلَيْهَا، أَوْ يُعْنِفَهَا أَوْ يَهْجُرَهَا، دُونَ احْتِرَامِ لِمَشَاعِرِهَا وَأَحَاسِيْسِهَا،
أَوْ مُرَاعَاةِ لِحُقُوقِهَا، أَلَمْ يَرَكَيْفَ وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَحَدِ أَسْفَارِهِ، وَأَوْقَفَ
النَّاسَ مَعَهُ، لِيَبْحَثَ عَنْ عَقْدِ لِزَوْجَتِهِ^(١٠)، أَوْلَمْ يَتَفَكَّرْ كَيْفَ كَانَ يَجْلِسُ
ﷺ عِنْدَ بَعِيرِهِ، فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ الشَّرِيفَةَ، فَتَضَعُ زَوْجَتَهُ -رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ
حَتَّى تَرُكِبَ^(١١). فَمَا ظَنُّكُمْ يَا عِبَادَ اللَّهِ بِمَنْ لَا يُلْقِي لِزَوْجَتِهِ بَالًا، وَلَا
يُرَاعِي لَهَا حُرْمَةً، وَهِيَ الَّتِي تَرُكِبُ بَيْتَ أَبِيهَا، لِتَعِيشَ مَعَهُ عَلَى كِتَابِ رَبِّهَا
وَسُنَّةِ نَبِيِّهَا، وَقَدْ حَصَّنَهُ اللَّهُ بِهَا، ثُمَّ هُوَ يَكْسِرُ خَاطِرَهَا، وَيَغْضِبُ رَبَّهُ



وَرَبَّهَا، بِأَنْ يَخُونَهَا مَعَ امْرَأَةٍ لَا تَحِلُّ لَهُ، أَلَا فَلَيْتَقِ اللَّهَ رَبَّهُ، وَلَيْتَذَكَّرُ قَوْلَهُ:
﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾^(١٢). أَيُّهَا الْأَوْفِيَاءُ: إِنَّ
مِنْ وَفَاءِ الزَّوْجِ لِزَوْجَتِهِ: أَنْ يَكُونَ مَعَهَا فِي وَقْتِ شِدَّتِهَا، وَيَعْتَنِي بِهَا عِنْدَ
مَرَضِهَا، فَكَمْ عَانَتْ مِنْ مَشَاقِّ فِي حَمْلِهَا وَوَضْعِهَا، وَكَمْ سَهَرَتْ مِنْ لَيَالٍ
لِأَجْلِ عِيَالِهَا وَزَوْجِهَا، فَمَا بَالُ بَعْضِ الْأَزْوَاجِ يَهْمِلُ زَوْجَتَهُ إِذَا مَرَضَتْ، أَوْ
يَتْرُكُهَا إِذَا كَبُرَتْ، وَرَبَّمَا سَارَعَ إِلَى تَطْلِيْقِهَا، وَهِيَ فِي أَمْسِ الْحَاجَةِ إِلَى
زَوْجِهَا، فَأَيْنَ هُوَ مِنْ خُلُقِ الْوَفَاءِ، الَّذِي يَتَمَيَّزُ بِهِ الْكِرَامُ مِنَ النَّاسِ؟ فَهَذَا
عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَرَضَتْ زَوْجَتُهُ، فَأَقَامَ مَعَهَا يُطَبِّئُهَا وَيَدَاوِيهَا^(١٣).
فَشَجَّعَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَقَائِهِ مَعَهَا، وَالْقِيَامِ بِشَأْنِهَا، وَبَشَّرَهُ عَلَى ذَلِكَ بِأَجْرِ
عَظِيمٍ^(١٤). وَمِنْ وَفَاءِ الزَّوْجِ لِزَوْجَتِهِ إِذَا كَانَ مُعَدِّدًا بِمَثْنَى أَوْ ثَلَاثَ أَوْ رِبَاعٍ:
أَنْ يَتَحَرَّى الْعَدْلَ بَيْنَ زَوْجَاتِهِ، فَلَا يَمِيلُ لِوَاحِدَةٍ كُلِّ الْمَيْلِ دُونَ الْأُخْرَى،
قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾^(١٥). فَذَلِكَ لَيْسَ
مِنَ الْعَدْلِ بَيْنَهُنَّ، بَلْ هُوَ ظَلْمٌ نَهَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَتَوَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ
يَفْعَلُهُ بِأَنَّهُ يَأْتِي «يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدُ شَقِيهِ مَائِلٌ»^(١٦). فَاللَّهُمَّ أَعِنَّا عَلَى
الْوَفَاءِ لِزَوْجَاتِنَا، طَاعَةً لَكَ وَلِرَسُولِكَ، وَلِنُؤْمِرْتَنَا بِطَاعَتِهِ فِي قَوْلِكَ: ﴿يَا
أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(١٧).

أَقُولُ قَوْلِي، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ رَبِّي.

الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ كَمَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ وَعَظِيمِ سُلْطَانِهِ، حَمْدًا لَا نِهَآيَةَ لِعَدَدِهِ، وَلَا آخِرَ لِأَمَدِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ رُسُلِهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ اِقْتَدَى بِهَدْيِهِ.

أَمَّا بَعْدُ، فَيَا أَيُّهَا الْأَوْفِيَاءُ: إِنَّ مِنْ وَفَاءِ الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهِ؛ أَنْ يَظَلَّ وَفِيًّا لَهَا إِذَا قَدَّرَ اللَّهُ الطَّلَاقَ بَيْنَهُمَا، فَلَا يَذْكُرُهَا إِلَّا بِخَيْرٍ، وَلَا يَنْلِهَا مِنْهُ إِلَّا كُلَّ بَرٍّ، عَمَلًا بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾^(١٨). فَمَا لِبَعْضِ الْأَزْوَاجِ يُسَارِعُ إِلَى التَّحَدُّثِ بِالسُّوءِ عَنِ امْرَأَتِهِ بَعْدَ طَلَاقِهَا، وَيَمْنَعُهَا مِنْ أَوْلَادِهَا، وَيَفْعَلُ كُلَّ مَا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُضِرَّ بِهَا، مُتَعَاظِلًا عَنِ قَوْلِ رَبِّهِ: ﴿أَوْ فَارِقُوهُمْ بِمَعْرُوفٍ﴾^(١٩). وَمِنْ أَعْظَمِ مَا تَتَجَلَّى فِيهِ قِيَمَةُ الْوَفَاءِ لِلزَّوْجَةِ؛ مَا يَكُونُ بَعْدَ وَفَاتِهَا، فَالزَّوْجُ الْوَفِيُّ لِزَوْجَتِهِ، إِذَا مَاتَتْ زَوْجَتُهُ يَدْعُو لَهَا، وَيُظَهِّرُ مَشَاعِرَهُ تُجَاهَهَا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ ذَكَرَتْ خَدِيجَةَ بَعْدَ وَفَاتِهَا قَالَ: «إِنِّي قَدْ رَزَقْتُ حَبِيبًا»^(٢٠). وَكَانَ ﷺ يَذْكُرُ مَآثِرَهَا، فَيَقُولُ: «قَدْ آمَنْتُ بِبِي إِذْ كَفَرَبِي النَّاسُ، وَصَدَّقْتَنِي إِذْ كَذَبَنِي النَّاسُ، وَوَأَسْتَنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ، وَرَزَقَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النِّسَاءِ»^(٢١). كَمَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُكْرِمُ صَدِيقَاتِهَا، وَيَذْبَحُ الشَّاةَ وَيُهْدِيَنَّ مِنْهَا^(٢٢). وَيَقُولُ: «إِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ»^(٢٣). فَلَنَقْتَدِ بِهَدْيِ نَبِيِّنَا خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ، وَلِنَتَّسَّ بِأَبَائِنَا وَأَجْدَادِنَا وَقِيَادَتِنَا



الأَوْفِيَاءِ، فَكَوْنُ أَوْفِيَاءَ لِرُؤُوسِنَا، لِيَكُنَّ فِي الْجَنَّةِ رَفِيقَاتٍ لَنَا، مِصْدَاقًا
لِقَوْلِ رَبِّنَا: ﴿جَنَاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ
وَذُرِّيَّتِهِمْ﴾ (٢٤).

هَذَا وَصَلَّى اللّٰهُمَّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
وَالتَّابِعِينَ، وَأَرْضِ اللّٰهُمَّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ، وَعَنْ سَائِرِ
الصَّحَابَةِ الْأَكْرَمِينَ. اللّٰهُمَّ اجْعَلْنَا بِكَ مُؤْمِنِينَ، وَلَكَ عَابِدِينَ، وَإِلَيْكَ
مُنِيبِينَ، وَبِعُهُودِنَا مُوفِينَ، وَبِوَالِدِينَا بَارِينَ، وَارْحَمَهُمْ كَمَا رَبَّنَا صِغَارًا يَا
أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ. اللّٰهُمَّ أَدِّمْ عَلَى دَوْلَةِ الْإِمَارَاتِ الْإِسْتِقْرَارَ، وَالرُّقْيَ
وَالْإِزْدَهَارَ، وَأَتِمَّ اللّٰهُمَّ الْعَافِيَةَ عَلَيْنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي أَرْزَاقِنَا، وَأَزْوَاجِنَا
وَذُرِّيَّاتِنَا. اللّٰهُمَّ وَفِّقْ رَئِيسَ الدَّوْلَةِ، الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ زَايِدٍ، وَنَوَابِهِ
وَإِخْوَانَهُ حُكَّامَ الْإِمَارَاتِ، وَوَلِيَّ عَهْدِهِ الْأَمِينِ؛ لِمَا تُحِبُّهُ وَتَرْضَاهُ. اللّٰهُمَّ
ارْحَمِ الشَّيْخَ زَايِدَ، وَالشَّيْخَ رَاشِدَ، وَالْقَادَةَ الْمُؤَسِّسِينَ، وَأَدْخِلْهُمْ
بِفَضْلِكَ فَسِيحَ جَنَاتِكَ، وَاشْمَلْ شَهْدَاءَ الْوَطَنِ بِرَحْمَتِكَ وَغُفْرَانِكَ.
اللّٰهُمَّ ارْحَمِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ: الْأَحْيَاءَ مِنْهُمْ
وَالْأَمْوَاتِ. اللّٰهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِينَ، اللّٰهُمَّ أَغْنِنَا،
اللّٰهُمَّ أَغْنِنَا، اللّٰهُمَّ أَغْنِنَا. ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً
وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ (٢٥).



عِبَادَ اللَّهِ: اذْكُرُوا اللَّهَ الْعَظِيمَ الْجَلِيلَ يَذْكُرْكُمْ، وَاشْكُرُوهُ عَلَى نِعَمِهِ يَزِدْكُمْ. وَأَقِمِ الصَّلَاةَ.

- (١) النحل: ٧٢.
- (٢) البقرة: ١٧٧.
- (٣) الروم: ٢١.
- (٤) النساء: ٢١.
- (٥) ينظر: المحلى بالأثار: ١٩٧/٨.
- (٦) المفاتيح في شرح المصابيح: ٧٩/٤.
- (٧) مسلم: ١٤٦٩.
- (٨) متفق عليه.
- (٩) النساء: ١٩.
- (١٠) متفق عليه.
- (١١) البخاري: ٢١٢٠.
- (١٢) الإسراء: ٣٢.
- (١٣) الترمذي: ٣٧٠٦.
- (١٤) البخاري: ٣٦٩٨.
- (١٥) النساء: ١٢٩.
- (١٦) أبو داود: ٢١٣٣، والترمذي: ١١٤١، والنسائي: ٣٩٤٢، وابن ماجه: ١٩٦٩.
- (١٧) النساء: ٥٩.
- (١٨) البقرة: ٢٣٧.
- (١٩) الطلاق: ٢.
- (٢٠) مسلم: ٢٤٣٥.
- (٢١) أحمد: ٢٤٨٦٤.
- (٢٢) البخاري: ٦٠٠٤.
- (٢٣) المستدرک على الصحيحين للحاكم: ٤٠، وعنون به البخاري أحد أبواب صحيحه. صحيح البخاري: ٢٢٣٧/٥.
- (٢٤) الرعد: ٢٣.
- (٢٥) البقرة: ٢٠١.